

قرار عدد 16. بتاريخ 03 مارس 2025  
متعلق بفتح مباراة للتوظيف في درجة تقنيين من الدرجة الثالثة

إن رئيس مجلس جماعة المنصورية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- بناء على المرسوم ملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2-77-738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية و الجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية و كذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 02 دجنبر 2005 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.24.611 الصادر في 10 محرم 1446 (16 يوليوز 2024) بتغيير المرسوم رقم 2.04.75 بتاريخ 14 ربيع الأول 1425 (4 ماي 2004) بتحديد نظام التعويضات الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط و إجراءات و برامج التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد 6931 D بتاريخ 09 غشت 2019 و الدورية عدد D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و الدورية عدد D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 المتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف بالجماعات.

تنظم جماعة المنصورية إقليم بنسليمان يوم.....1.1.2025... ابتداء من الساعة الثامنة و النصف صباحا بالثانوية التأهيلية المنصورية أو في مراكز أخرى عند الاقتضاء مباراة للتوظيف في الدرجات التالية:

الدرجة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب	الشواهد والكفاءات والتجربة المطلوبة
تقني من الدرجة الثالثة	الهندسة المدنية/الأشغال العمومية/بناء الطرق	2	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف إحدى المؤسسات المعترف بها من طرف الدولة أو مؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة له المحددة بالمرسوم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 .
	الشبكات والأنظمة المعلوماتية	2	

المادة الثانية:

تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن تتجاوز 45 سنة، وتخصص 25% من المناصب المتبارى بشأنها المضمنة بهذا القرار لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة تخص شخصا معاقا طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 بتاريخ 19 دجنبر 1997.

المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق الآتية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح، عنوانه وتوقيعه، رقم هاتفه، بريده الإلكتروني، المنصب والتخصص الذي تم اختياره.
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم المطلوب أو الشهادة المحصل عليها مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- السجل العدلي أو بطاقة السوابق.
- سيرة ذاتية CV تحمل صورة المترشح.
- نسخة مطابقة لأصل البطاقة التعريف الوطنية.
- شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص ذوي إعاقة مسلمة من طرف الجهة المختصة بتسليمها.
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.

✓ لا يجب أن تتجاوز الوثائق المذكورة أعلاه ثلاثة أشهر من تاريخ تسليمها، بالإضافة إلى أن المترشح الناجح بصفة نهائية في هذه المباراة ملزم بإتمام ملفه بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

المادة الرابعة:

يوضع ملف الترشيح داخل ظرف موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة المنصورية يحمل عبارة "مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة بجماعة المنصورية" ويرسل بواسطة البريد المضمون إلى العنوان "ص.ب 802 المنصورية" أو يودع مباشرة بمكتب الضبط بجماعة المنصورية خلال أوقات العمل العادية مقابل وصل تسليم وذلك

ابتداء من 07 ابريل 2025 ..... إلى غاية 21 ابريل 2025 ..... على الساعة الرابعة و النصف زوالا، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن كافة الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل المحددة.

### المادة الخامسة:

- ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين و ببوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) و البوابة الوطنية للجماعات المحلية [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma)  
- تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات وتاريخ ومكان إجرائها وكذا الإعلان على النتائج على موقع التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) و البوابة الوطنية للجماعات المحلية [www.pncl.gov.ma](http://www.pncl.gov.ma) وبمقر جماعة المنصورية و جميع المرافق التابعة لها و يعتبر الإعلان عن لائحة المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي بمثابة دعوة لهم لاجتياز المباراة.



### المادة السادسة:

تشتمل مباراة التوظيف على الاختبارات التالية :

الاختبار	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي الأول: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعة الترابية.	ثلاث ساعات (3)	4
اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع و قضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

٤ حرر بالمنصورية في 03 مارس 2025

رئيس مجلس جماعة المنصورية

  
  
أبها فيصل ق ادق  
رئيس مجلس جماعة  
المنصورية